

القواعد الصغرى

فصل في أمثله ما خولفت فيه قواعد العبادات والمعاملات والولايات رحمة للعباد ونظرا لجلب مصالحهم ودرء مفاسدهم .

فمن ذلك العفو عن ملاقة النجاسات للماء القليل مما لا يدركه الطرف وما ليس له نفس سائلة وفي تردد الماء على محل التطهير في الأحداث والأخبث .

ومنها صلاة العاري المحدث الجنب النجس إلى غير القبلة تحصيلا لمصالح الصلوات .

ومنها قصر الصلوات بالأسفار وجمعها بالأمطار والأسفار .

ومنها الأذان للصبح قبل الوقت لحيازة فضل أول الوقت .

ومنها تقديم النية على الصيام والزكاة .

ومنها إسقاط وجوب النيات عما عدا أول العبادات لتعذر الإتيان بها في العبادات